

لا يفرض فيه كونه ناقضا عن كلام آخر **وله** وفي غاية الابهام انها هي العجوة فيهم منه  
ان وجود شي من الابهام في بنائهم من الاستطارة والقائه بنا فيه كما يشعره عدم العرض  
للفظ عليه في الشرح الكبير وشرح المفاتيح ويذكر ان جعل الاضامه بابا فيه اي عامه على الابهام  
والماحول السكالي اهل المغش على متعارف وفيه استطراد الاوسط لمكان الكثرة من  
الابهام في كلام على شري متعارف وتبادله المتشبه في متشبه من اهل الباطن  
منها من غير معنى في الابهام في ان جعل الاضامه على غيره **وله** بدل  
وضيعة من غير ملاحظه المقامات حتى يحيط بهه لها ودم بعد ما تعام اذا نشأ  
4 ذلك الميزان السكالي على عدل كاصول الحمويات واذا اصعد من على السبلج لاداع في خبره  
عن الابهام لظلاله المقام وقد يكون نغمه تلك الاضامات وقد سبق مما لعنا عن معام  
اشارة الى انه لا يفضى اليه في صدره عن السبلج في التعهد المدلول **وله** عن حركة العجوة  
هو صوت الرابع في عهده ونحو ان يكتب عن العجوة بعد غير غيره **وله** والاطن  
اداره باكثر منها في هذا الاصل الصكالي من الاضامات بعمق المتأوه اقل  
عدا حتى على استطراد اخر قوله لكي لا يستعمل في غير وجهه في قوله هو جوته الماخذ  
الامر من تارة والامر اخر في قوله ان يكون عتار في المتعارف اكثر من العجوة  
هو قوله اذ المقصود اذ المتأوه في هذه العجوة **وله** نقل كاد المعصود ولم يمتد  
يكون اقل من عتارة المتعارف لمكان مقابلته بقوله ان يكون المقام حلقا باس طرما وكثر  
حتى لم يبق اخر في الورد المعصود باقل مما يعصيه المقام من كلام استطراد المدلول  
واخرى يكونه اقل مما يعصيه المقام وانما لم يذكره كذا لانه لا اول فلا بد من  
الاحتمال ولا معنى لكونه بوجه الابهام واما الثاني ان كان اقرب مما سبق فليس في  
العجوة **وله** وهو عطل اخر وذلك لان كون المقام حلقا باس طر من متعارف الاوسط  
لا يعنى كون الكلام الذي ذكره المتكلم موجزا لحوال ان يكون ازيد من متعارف في نقل  
**وله** اعني قولنا انما يشك في افضه ما في شرح المفاتيح ان معارفها واستطارة  
منه اى معارفها وانما يكونه اقل مما يعصيه المقام من كلام استطراد المدلول  
هذا امين على انه لا فرق بين الاضامات والاعتقادات السكالي واداه السبلج في شرح المفاتيح  
مال في شرح المفاتيح الى ان لا يفرق بينهما اعتدال بالثبوت ما عمو من وجه بالثبوت الى اعتدالات  
ذكرها هناك **وله** ان تستطير الكلام عناية السطلي عن من حيث معنى الابهام المقام  
اقص حقا ذلك الاحتقان لما فيه من التنبه على وضوئه العتارة عن وصفها  
الشباب الى امام المشيب **وله** يلعبها عجوم من وجه لفتادتها هو اقل من عتارته  
المتعارف ومعنى المقام جمعها كما اذا افاضت من خلافها لزيد او صدق الاول بدون  
الابهام في قوله اذ قال النبي صلى الله عليه وسلم اقل من عتارته المتعارف وفي هذا  
تعم وليست اقل من معنى المقام بل المقام لصفه بعض حروف المتد اليه كما في صدق  
الثاني بدون الاول كما في قوله تعارفي وهو الفظ حتى وان كان الابهام اعتبارا المحدثين  
في الاضامات اتم احدها ما سبق في الثاني اذ اده باكثر مما يعصيه المقام وبنها اتم عوم

وهو اقل المعصود بالكثر  
من هذا المتعارف  
لصاحبها

الابهام  
المتعارف  
المتشبه

وهو العجوة فيهم كونه ناقضا عن كلام آخر **وله** وفي غاية الابهام انها هي العجوة فيهم منه  
ان وجود شي من الابهام في بنائهم من الاستطارة والقائه بنا فيه كما يشعره عدم العرض  
للفظ عليه في الشرح الكبير وشرح المفاتيح ويذكر ان جعل الاضامه بابا فيه اي عامه على الابهام  
والماحول السكالي اهل المغش على متعارف وفيه استطراد الاوسط لمكان الكثرة من  
الابهام في كلام على شري متعارف وتبادله المتشبه في متشبه من اهل الباطن  
منها من غير معنى في الابهام في ان جعل الاضامه على غيره **وله** بدل  
وضيعة من غير ملاحظه المقامات حتى يحيط بهه لها ودم بعد ما تعام اذا نشأ  
4 ذلك الميزان السكالي على عدل كاصول الحمويات واذا اصعد من على السبلج لاداع في خبره  
عن الابهام لظلاله المقام وقد يكون نغمه تلك الاضامات وقد سبق مما لعنا عن معام  
اشارة الى انه لا يفضى اليه في صدره عن السبلج في التعهد المدلول **وله** عن حركة العجوة  
هو صوت الرابع في عهده ونحو ان يكتب عن العجوة بعد غير غيره **وله** والاطن  
اداره باكثر منها في هذا الاصل الصكالي من الاضامات بعمق المتأوه اقل  
عدا حتى على استطراد اخر قوله لكي لا يستعمل في غير وجهه في قوله هو جوته الماخذ  
الامر من تارة والامر اخر في قوله ان يكون عتار في المتعارف اكثر من العجوة  
هو قوله اذ المقصود اذ المتأوه في هذه العجوة **وله** نقل كاد المعصود ولم يمتد  
يكون اقل من عتارة المتعارف لمكان مقابلته بقوله ان يكون المقام حلقا باس طرما وكثر  
حتى لم يبق اخر في الورد المعصود باقل مما يعصيه المقام من كلام استطراد المدلول  
واخرى يكونه اقل مما يعصيه المقام وانما لم يذكره كذا لانه لا اول فلا بد من  
الاحتمال ولا معنى لكونه بوجه الابهام واما الثاني ان كان اقرب مما سبق فليس في  
العجوة **وله** وهو عطل اخر وذلك لان كون المقام حلقا باس طر من متعارف الاوسط  
لا يعنى كون الكلام الذي ذكره المتكلم موجزا لحوال ان يكون ازيد من متعارف في نقل  
**وله** اعني قولنا انما يشك في افضه ما في شرح المفاتيح ان معارفها واستطارة  
منه اى معارفها وانما يكونه اقل مما يعصيه المقام من كلام استطراد المدلول  
هذا امين على انه لا فرق بين الاضامات والاعتقادات السكالي واداه السبلج في شرح المفاتيح  
مال في شرح المفاتيح الى ان لا يفرق بينهما اعتدال بالثبوت ما عمو من وجه بالثبوت الى اعتدالات  
ذكرها هناك **وله** ان تستطير الكلام عناية السطلي عن من حيث معنى الابهام المقام  
اقص حقا ذلك الاحتقان لما فيه من التنبه على وضوئه العتارة عن وصفها  
الشباب الى امام المشيب **وله** يلعبها عجوم من وجه لفتادتها هو اقل من عتارته  
المتعارف ومعنى المقام جمعها كما اذا افاضت من خلافها لزيد او صدق الاول بدون  
الابهام في قوله اذ قال النبي صلى الله عليه وسلم اقل من عتارته المتعارف وفي هذا  
تعم وليست اقل من معنى المقام بل المقام لصفه بعض حروف المتد اليه كما في صدق  
الثاني بدون الاول كما في قوله تعارفي وهو الفظ حتى وان كان الابهام اعتبارا المحدثين  
في الاضامات اتم احدها ما سبق في الثاني اذ اده باكثر مما يعصيه المقام وبنها اتم عوم

وهو اقل المعصود بالكثر  
من هذا المتعارف  
لصاحبها

الابهام  
المتعارف  
المتشبه